الحمد بمضمونها الا انشاء مضمونها حتى يشكل بان مضمونها وهو ثبوت الحمد لله
ليس مقصودا للحامد حتى ينشئه وظاهر عنيه تسليم انهما اذا كانت خبرية لفظا
ومعنى لا تدل على تولي المتكلم الحمد بنفسه وليس كذلك لان الاخبار عن
الحمد بثبوته له تعالى حمد لانه الثنا بالجميل ووصفه تعالى بثبوت الحمد
له ثنا عليه بجميل واما قولهم الاخبار عن الشي ليس من ذلك الشي فمحله اذا
لم يطلق تعريف المخبر عنه على الاخبار والا كان الاخبار من المخبر عنه كما
هنا وكما في قولهم الخبر يحتمل الصدق والكذب ويمكن ان يكون الشارح بما
ذكره على وجه التنزل مع المورد لا على وجه التسليم حقيقة والحاصل
ان الايراد المذكور له جوابان احدهما منع انهما خبرية لفظا ومعنى
حتى يرد ما ذكر وهو ما في الشرح وثانيهما تسليم ذلك وتوجيه تولي المتكلم
الحمد بنفسه عليه   على الصحيح مقابله انها خبرية لفظا ومعنى
ويحصل الحمد بها كما مر ولعل وجه كون ما ذكره هو الصحيح ما قاله بعضهم
ان الشارع نقلها الى الانشا كما نقل بعت واشتريت ونحوهما والذا لا يحوج
الى الايراد والجواب السابقين في تقدير كونها خبرية لفظا ومعنى
الذي قد اخرجا من المعلوم ان الموصول وصلته في معنى المشتق فيكونه
المص حمد على هذه النعمة بعد حمده على الذات والصفات على مقتضى
قاعدة ان تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق ولم يعبر
بالمشتق وهو مخرج مع وروده اطلاقه عليه تعالى في قوله والله مخرج ما كنتم
تكتمون وفي قوله ومخرج الميت لعدم شهرته وذكره في الاسما الحسنى
المعروفة فعلم ان عدم عدم وروده باطل   اي اظهروا قول الاحسن
اي اوجد لان الايجاد ابلغ من الاظهار ولان شان الاظهار ان يكون الموجود
قبل وكون النتائج موجودة قبل ظهورها للاخرجها غير محقق قال
نتائج الفكر خص نتائج الفكر التي هي العلوم النظرية بالذكر دون
الضرورية لان الضرورية لا خلاف ان الله هو المؤثر فيها وهو بصدد الرد
الحمد عليها يفهم بالاولى اذ لا كسب للعبد فيها ويحتمل ان يريد بالفكر حركة النفس
في المعقولات التي هي معناه لغة وبالنتائج ما يترتب على هذه الحركة من العلم
سواء كان ضروريا او نظريا فيكون حمدا على جميع العلوم ضروريها ونظريها فافهم

شيخنا

١٨

شيخنا المولى في كبيره وعلى هذا الاحتمال يدخل التصور ايضا في النتائج على
الاصطلاحية لشمولها الضروريات والنظريات بخلاف النتائج الاصطلاحية لاختصا
اختصاصها بالتصديقات النظرية كما ستعرفه   جمع نتيجة فعيلة بمعنى
مفعلة على وزن اسم المفعول ويوجد في كثير من النسخ بعد قوله جمع نتيجة
ملونة وهي ما يحصل عقب النظر من العلم بالمطلوب ونحوه وهو تفسير
للنتيجة بما يجري على الاصطلاحين الاتيين لانها طبقة والمتكلمين ومن فيه
بيان انما العلم بمعنى المعلوم ليوافق الاصطلاحين الاتيين والتأسيسية لانه
للمقدمة اذا المطلوب عنده هو الدليل وليست النتيجة العلم بالدليل المعلوم بسبب
الدليل لكن النتيجة التي ترتيب في الدرس على شيخنا المولى بسماعي ليست فيها
هذه العبارة ولم يامر القاري بقراءتها ولم ينبه عليها فكانها كانت في الاصل
ثم ضرب الشيخ عليها ونقلها بعض النساخ قبل الضرب عليها ولذلك لم توجد
في النسخ الكثير   عند المناطقة جمع منطقي والتاء فيه للنسب يشعار بالنسب
لوابها في الجمع موضعا عن يا النسب في المفرد   تصديق اي مصدق به ويفهم منه
ان النتيجة لا تطلق عندهم على التصور وقوله من تسليم يشير الى ان المراد
على تسليم المقدمتين وانه لا يشترط حقيقتهما في الواقع وقوله تصديقين
اي قولين مصدق بهما فالمصدر في الموصفين بمعنى اسم المفعول وممن نص على
ذلك الشيخ في كبيره في باب القياس ولم يقل او اكثر لان الاصح ان الحجة لا تتركب
من اكثر من مقدمتين وان ما يترى مركبا من اكثر منه فهو اقيسة متداخلة كما يعرف
وقوله لذاتهما متعلق بيلزم وخرج به التصديق اللازم من تسليم تصديقين
لا لذاتهما بل لامر خارج كقولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر ينتج زيد مساو
لبكر وليس هذا قياسا اصطلاحا لعدم تكرار الحد الاوسط في الشكل الاول
لكون محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى والامر هنا ليس كذلك
كما لا يخفى ولا ما انتجه نتيجة اصطلاحا لانها انما صدقت ولزمت من
تسليمهما لانه المقدمتين بواسطة امر خارج وهو ان مساوي المساوي
لشي مساو ولذلك لا لذاتهما الا ترى انك لو بدلت مادة المساواة بمادة
العداوة مثلا وقلت زيد عدو لعمرو وعمرو عدو لبكر لم يلزم ان زيدا عدو
لبكر والمراد بالتصديق ما يشمل اليقيني والظن والجهل المركب فدخلت النتيجة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)